mroftalp htehaB ni knil muideM

مقاطع مفيدة

حكم دفع الزكاة للجمعيات التي توصلها للفقراء مع عدم العلم بحال من تعطيهم

عبدالمحسن الزامل

عندي مال بلغ النصاب ووجبت عليه الزكاة هل يجوز لي ان ادفعها للغارمين الموجودين في منى؟ يعني هو في الحقيقة يسأل اه عن دفع المال للغارمين ويكون عبر بعض الجمعيات عبر بعض الجمعيات - 00:00:00

نقول الاصل هو جواز دفع المال للمستحقين فاذا كانت هذه فاذا كان يدفعها الى شخص وهو يدفعه الى مستحقين او يدفعها الى جمعية وهذي الجمعية معروفة وموثقة او كانت ايضا لديها اذن من الدولة ونحو ذلك وهي معروفة - 00:00:17

ومن اعمالها دفع الزكاة الى الغارمين دفع الزكاة للفقراء فلا بأس بلأتمتك المقصود انك تدفعها وجاءت الاحاديث في هذا انها اذا اخذ العاملون فقد برئت منها كما في الحديث الصحيح - 00:00:46

لانك يعني وصلتها الى اما الامام او نائب الامام او نحو ذلك. وان كان الانسان الاولى به ان يؤدي الزكاة بنفسه ويدفع الزكاة بنفسه. هذا الاولى اكمل للانسان لان مناولة المسكين ومناولة الفقير وان كان ايضا هذا له وجه اخر ربما انسان قد يتحرز من مناوته فقير خشية ان - 00:01:02

يستحي منه او يخجل منه وخصوصا اذا كان قريبا من قراباته مثلا هذا وجه اخر هذا وجه اخر ومصلحة اخرى لكن ممكن الانسان ان يناول وان يوصلها دون ان يعلم - 00:01:32

يعلم مثلا يأتي مثلا ويطرق الباب هو او يوصيها اليه بطريق اخر المقصود انه يتحقق في وصولها الى مستحقيها. واذا اجتهد لا يظر بعد ذلك. فثبت حديث صحيح عند البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه في الذي دفع الزكاة الى غني وسارق وبغي - 00:01:46

قبلت والنبي ساقها عليه الصلاة والسلام من ساق المدح وهو شرع من قبلها شرع لنا والنبي عليه الصلاة والسلام قال اني اراكم اجود دين وانه لا حظ فيها لغني ولا - 00:02:08

وقال شئتما اعطيتكما والعلماء نصوا على هذا انه لا بأس ولان عليه ان يجتهد يجتهد ولا يلزمه بعد ذلك ان يعلم باطن الامر. هذا لا يلزمه لان هذا خارج عن اه حدود علمه. فهذا هو الواجب عليه اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم - 00:02:18

والسداد والعلم النافع والعمل الصالح مني وكرمه امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:02:38